

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

العدد: ٣١٥/الهيئة المدنية/٢٠٢٦  
التسلسل: ٣٩٧



جمهورية العراق  
مجلس القضاء الاعلى  
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ٢٠٢٦/١/١٢ م، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و حجاب إبراهيم المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت القرار الآتي :-

المميز / المدعي /  
المميز عليه / المدعى عليه /  
وكيلته المحامية /

ادعى المدعي لدى محكمة بداءة الناصرية ان له بذمة المدعى عليه مبلغا مقداره سبعة ملايين وخمسمائة ألف دينار وذلك عن قيمة قرضه حسنة ورغم المطالبة المستمرة له بتسديد المبلغ الا انه ممتنع عن ذلك لذا طلب دعوة المدعى عليه للمرافعة والحكم بتسديد المبلغ أعلاه وتحمليه الرسوم والمصاريف أصدرت محكمة الموضوع بالعدد ٩٦٩/ب/٢٠٢٥ في ٢٥/١١/٢٠٢٥ حكما حضوريا ببرد دعوى المدعى وتحمليه الرسوم والمصاريف ولعدم قناعة المدعى بالحكم طعنت به وكيلته تمييزا بعريضتها المؤرخة ٢٠٢٥/١٢/١.

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية لذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق للقانون للأسباب التي استند إليها ذلك ان الثابت من الوقائع والأدلة ان الحكم البدائي جاء تطبيقاً سليماً لأحكام القانون، فيكون الطعن التمييزي غير وارد قانوناً، عليه واستناداً لأحكام المادة (٢/٢١٠) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة (١٩٦٩) المعدل، قرر تصديق الحكم المميز ورد عريضة الطعن التمييزي وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/١٢ م.

نائب الرئيس  
زيدون سعدون



ط. مصطفى / م. رنا.